

• .....  
.....  
.....  
.....

:-

.....  
.....  
.....  
.....  
.....

:-

.....

.....  
.....


.....  
.....  
.....

.....

.....

.....

.....  
.....  
.....



||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

=====

||...||

||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

lawpedia jo

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

||...|| ... ||...||

عليه والذي كان يعمل في نفس الشركة وطلب منه المجني عليه أن يبيع بعض الأغراض التي استلمها من الشركة وعلى الفور قام المشتكى عليه بالهجوم على المجني عليه وطعنه بواسطة أداة حادة ( سكين ) على رقبته ويده قاصداً قتله وفقد المجني عليه الوعي وسقط على الأرض وأسعف إلى المستشفى واحتصل على تقرير طبي يشعر بالإصابات التي تعرض لها وقامت الشكوى وجرت الملاحقة )) .

نظرت محكمة الجنايات الكبرى الدعوى حسبما هو وارد بمحاضرها وبعد سماعها لبيانات الدعوى أصدرت قرارها رقم ٢٠٠٩/٤٥٣ تاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٨ حيث اعتقدت الوقائع التالية :- ( بتاريخ ٢٠٠٨/٨/١ أثناء وجود المجني عليه في عمله حضر إليه المتهم الذي كان يعمل معه في نفس الشركة حيث طلب منه المجني عليه إعادة بعض الأغراض التي كانت بحوزته فأقدم المتهم على ضربه بواسطة سكين في منطقة الرقبة وعلى يده حيث أسعف المصاب واحتصل على تقرير طبي مدة التعميل فيه أسبوع واحد قطعي من تاريخ الإصابة وان الإصابة لم تشكل خطورة على حياته )) .

#### التطبيق القانوني،،،

طبقت المحكمة القانون على الوقائع التي توصلت إليها فوجدت أن التهمة الأولى المسندة للمتهم هي جناية الشروع بالقتل خلافاً لأحكام المادتين ٧٠ و ٣٢٦ عقوبات ويراجعة هذا النص نجد انه يتطلب أن تكون نية المحرم قد اتجهت لإزهاق روح المجني عليه وبما أن النية هي أمر باطني يضمرة الجاني في نفسه فلا يستدل عليها إلا من الأمور الخارجية التي يقارن فيها المتهم وظروف وملابس الواقعة الجرمية وبما أن طبيعة الإصابة وما إذا كانت قد شكلت خطورة على حياة المصاب هي من الأمور التي تستظهر محكمة الموضوع من خلالها نية المتهم وحيث أن الإصابة التي تعرض لها المجني عليه لم تشكل خطورة على حياته بالإضافة إلى أن المتهم لم يتابع ضرب المجني عليه فإن ذلك يؤدي بمحکمتنا إلى قناعة أن نية القتل لم تكن متوفرة لدى المتهم وبالتالي فإن ما قام به من أفعال والتمتة بضربه للمجني عليه بسكين الفولاذ وبشكل عفوي ووليد لحظته ودون أن تشكل الإصابة التي تعرض لها المجني عليه خطراً على









٣٠٣

٣٠٣


٣٠٣

٣٠٣

٣٠٣

٣٠٣



  
القاضي المتري

٢٠٠٨/٧/١٨ الموافق ١٤٣١ هـ ١٠ رمضان ١٠٠٨  
قرار صدر بتاريخ ١٠ رمضان ١٠٠٨

خامساً

وأنقض القرار المميز وإعادة الأوراق إلى مصدرها للسير بها على ضوء ما  
لهذا وبالنسبة للأستاذ الثالث والأربع والسلماس بقدر قول الطعن المتميزي